لا اله الا الله
محمد رسول الله

فضيلة علم الفرائض

بوجود الاخوة للاخ الى غير ذلك من قواعده والمراد بتصور المسائل
معرفتها على وجه اجمالي وفائدة تقديمها زيادة التمييز واما الاحاطة
بجميعها فهي نفس مقاصد العلم ولا بد من جعلها من مباديه واما
فضيلته فروى ابو نعيم في رياضة المتعلمين وابن ماجه في سننه والحاكم
في المستدرك والدارقطني عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تعلموا الفرائض فانها من دينكم وعلموها الناس فانها
نصف العلم وانها تنسى وانها اول ما ينزع من امتي وهذا الحديث
وان خرج من ذكر وقال الحفاظ انه خرج في الصحيح ويغني به مستدرك
الحاكم وقد قال ابن حجر في تخريج احاديث الرافعي انه مدار على حفص بن عمر
بن ابي العطاف وهو متروك الذي قال بعض المحققين ان هذا الحديث
جليه كثير من المحدثين والفقهاء والمفسرين والمؤلفين في كتاب ثم
الفرائض وتلقوه بالقبول وكاد يبلغ حد التواتر وعن ابن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض وعلموها
الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض وتظهر الفتن حتى
يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما رواه احمد
من حديث ابي الاحوص ورواه النسائي والترمذي والحاكم والدارمي والدارقطني
والطبراني في الاوسط انظر ابن حجر في التخريج وروى ابو داود عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة وما سوى
ذلك فهو فضل اية محكمة او سنة ماضية او فريضة عادلة وفي
اسناده عبد الرحمن بن زياد بن انعم الافريقي فاضعفها ضعف
ابن عرفة قال المزني قوى البخاري امره وقال هو مقارب الحديث وقال
ابو عمر بن عبد البر ضعفه بعضهم واما اهل مصر وافريقية فيثنون
عليه بالفضل والدين وروى عنه جماعة من الائمة الثوري وغيره
وفي كتاب رياض المتعلمين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل المسجد فرا جماعة من الناس على رجل فقال ما هذا قالوا يا رسول مجتمعين
الله رجل علامة قال وما العلامة قالوا اعلم الناس بانساب العرب
واعلم الناس بالشعر وبما اختلفت فيه العرب فقال عليه السلام
هذا علم لا ينفع وجهل لا يضر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
العلم ثلاثة ما خلاهن فهو فضل الى الحديث المتقدم وفي احكام هن
القرطبي لابن العربي روى مطرف وغيره عن مالك انه قال لا يكون الرجل عالما

معتبرا

لا اله الا الله
محمد رسول الله

معتبرا حتى يعلم الفرائض والنكاح والطلاق والايمان قال ابن العربي فيه
اشارة الى عظم منازل هذه الاصول في الدين وعموم وقوعها بين المسلمين
وقال ابن يونس فقد حض على تعليمها وتعلمها جماعة
من الصحابة والتابعين ولا ينبغي لعالم جهلها ولان لا يتسع فيها
هذا وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من قطع ميراثا فرضه
الله عز وجل قطع الله ميراثه من الجنة وهو معنى قوله تعالى بعد ذكر
المواريث وبيانها تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله
جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن
يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب
مهين قال ابو اسحاق ابن شعبان وهو مع هذا هلاك الذي يعني
اذا اعتقد ذلك دينا وقال تعالى يبين الله لكم ان تضلوا يعني كي لا تضلوا
وقال تعالى الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير روى ابو عبيدة
عن ابن عباس انه قال معنى الاية ان لا تاخذوا في الميراث بما امركم الله
عز وجل تكن فتنة في الارض وفساد كبير واما نسبته مع غيره
من العلوم فهي بالنسبة الى علم التفسير والحديث الخصوص لانه
اخص منهما اذ هو مستنبط وماخوذ منهما فهما اصلان له وبالنسبة
الى الفقه غير التوارث التباين وكذا بالنسبة الى سائر العلوم واما علم
الحساب فهو جزء منه كما تقدم واما فائدته فقال ابن عرفة هي
فائدة الفقه مع زيادة التنصيص والفائدة بمعنى الثمرة
والغاية وهي حصول ملكة للانسان يقتدر بها على الجواب على جهة
الصحة والصواب تتمة قوله عليه السلام في حديث ابي هريرة
المذكور في الفضيلة تعلموا الفرائض فيه الامر اولا بالتعلم ثم ثانيا
بالتعليم ثم فرع عنهما قوله فانها نصف العلم وانها تنسى وهذا
بمعنى التعليل وكل منهما جاء جوابا لكل من الامرين قبلهما فان تعلموا
الفرائض فانها نصف العلم ولانها تنسى اي يترك الاشتغال
بها حتى تعدم ولا يوجد من يعرفها كما دل عليه قوله في الحديث
المتقدم حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما
وهذا معنى قوله عليه السلام وهي اول ما ينزع من امتي لقوله
عليه السلام ان الله لا ينزع العلم انتزاعا ولكن ينزعه بقبض العلماء
وقد اخذ بعض العلماء من هذا ان الرجال لا يكفي في الناس عالم

نسبة علم الفرائض مع غيره من العلوم

فائدته

Copyright © King Saud University